مصادر القانون الدولي للبيئة:

المحاضرة الأولى:

يعد القانون الدولي للبيئة حديث النشأة، حيث لم يظهر إلا في ستينيات القرن الماضي وعليه فإن قواعده لا تزال تحتاج إلى إضافة وتطوير، ولا سيما مع التغيرات التي ميزت مظاهر التدهور البيئي ومن أبرزها التلوث، ومن أهم مصادر القانون الدولي للبيئة، الاتفاقيات الدولية العرف الدولي، المبادئ العامة للقانون والفقه والقضاء الدوليان بالإضافة إلى قرارات المنظمات الدولية وإعلانات المؤتمرات الدولية.

1-الاتفاقيات الدولية:

تعتبر الاتفاقيات الدولية المصدر الرئيسي لقواعد القانون الدولي بصفة عامة وللقانون الدولي للبيئة بصفة خاصة، فهو قانون اتفاقي على عكس بعض فروع القانون الدولي التي تعد قوانين عرفية، ولهذا نجد عدة اتفاقيات دولية في مجال البيئة بعضها اتفاقيات عامة، وأخرى خاصة بمواضيع محددة بالبيئة، بالإضافة إلى اتفاقيات إقليمية خاصة.

ومن المعروف أن الاتفاقيات الدولية أكثر قواعد القانون الدولي وضوحاً وأوفرها من حيث الأحكام والقواعد، كما أنها الأقل إثارةً للجدل الفقهي، ونظراً لتزايد المشكلات البيئية وتشعبها تزايد عدد الاتفاقيات الدولية المعالجة لهذه المشكلات، حيث أبرمت اتفاقيات دولية في مجال البيئة البحرية، وأخرى في مجال البيئة البرية إلى جانب اتفاقيات دولية في مجال البيئة الجوية فمن أبرز الاتفاقيات الدولية في مجال البيئة البحرية، الاتفاقية الخاصة بمنع التلوث الناتج عن السفن سنة 1973، الاتفاقية الخاصة بالاستعداد والاستجابة والتعاون في حالة التلوث النفطي المبرمة سنة 1990، ومن الاتفاقيات الخاصة بالبيئة البرية الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي 1992، أما الاتفاقيات الخاصة بالبيئة الجوية فمن أهمها اتفاقية جنيف بشأن تلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود 1979، واتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون 1985.

وهذا يعني أن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة تتسم بالتخصص في معالجة كل عنصر من عناصر النظام البيئي، ويوجد أكثر من 250 نصاً قانونياً دولياً في مجال حماية البيئة بين اتفاقيات وإعلانات.

لكن ما يؤخذ على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة هو عدم وجود اتفاقيات دولية شاملة للقواعد العامة المنظمة لحماية البيئة، كما أن بعض الاتفاقيات الدولية لا تتضمن التزامات

دولية محددة، بل اكتفت بتوصيات ومبادئ ومدونات سلوك غير ملزمة، وبالإضافة إلى ذلك تفتقر الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة إلى آليات فعالة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبيئة، كما يلاحظ أن عدد الدول المنضمة للاتفاقيات الدولية الخاصة بالبيئة قليل في معظم الأحيان.

2-العرف الدولي:

يعد العرف الدولي البداية الحقيقية للقانون الدولي، فطريقة تكوينه تستغرق وقتاً طويلاً مما يتيح للدول فرصة كبيرة لتكوين قناعاتهم بأحكامه والتزامهم به، وقد صنفته المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية كمصدر ثان للقانون الدولي، إلا أن قواعد القانون الدولي في أغلبها قواعد عرفية تم تقنينها في شكل اتفاقيات دولية.

لكن في مجال القانون الدولي للبيئة يعد العرف الدولي يعتبر مصدراً ضعيفاً، ذلك أنه بطيء التكوين، بينما تعد قواعد القانون الدولي للبيئة حديثة النشأة كما سبقت الإشارة، ومع ذلك بدأت بعض القواعد العرفية تتشكل مع الزمن في مجال حماية البيئة، ومن أمثلة هذه القواعد حظر استخدام الدولة لإقليمها بنية إلحاق الضرر ببيئة دولة أخرى.

كما نجد قواعد عرفية أخرى في مجال حماية البيئة تتضمن التزامات دولية، كالالتزام بحسن الجوار، عدم التعسف في استعمال الحق ولاسيما في مجال الأنشطة الخطرة المؤدية إلى تلوث عبر الحدود.

3-المبادئ العامة للقانون:

يقصد بها المبادئ القانونية المتعارف عليها في مختلف النظم القانونية لدول العالم، فهي تعبر عن رضا الضمير العالمي بها، نظراً لما تتضمنه من اعتبارات العدالة، وحسن الجوار والتوفيق بين المصالح الخاصة لكل دولة، ومصلحة الجماعة الدولية.

وقد ازداد عدد القواعد القانونية الوطنية المتعلقة بحماية البيئة بشكل كبير، وهذا يعني إمكانية تكوين مبادئ عامة من خلال هذه القواعد، ومن أبرزها مبدأ الوقاية من الأضرار البيئية ومبدأ منع إلحاق الضرر، مبدأ التعويضات عن الأضرار البيئية، مبدأ ضمان بقاء الأصناف المعرضة للانقراض، مبدأ التنمية المستدامة، الاعتراف بالحق السيادي للدولة في استغلال مواردها الطبيعية مع مراعاة مصلحة المجتمع الدولي في حماية البيئة وغيرها من المبادئ.

لكن ما يؤخذ على المبادئ العامة للقانون الغموض الذي يحيط بها، فكثيراً ما يصعب التمييز بينها وبين القواعد العرفية، وغالباً ما نجد مضمون القاعدة الواحدة متواجداً في كلا

المصدرين ومثال ذلك قاعدة عدم التعسف في استخدام الحق، وقاعدة حسن الجوار فهما تعتبران من المبادئ العامة للقانون، كما أنهما من القواعد العرفية في القانون الدولي.